



الأمم
المتحدة

UNEP/MC/COP.5/Dec.15

Distr.: General
24 November 2023

Arabic
Original: English



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق
الاجتماع الخامس
جنيف، 30 تشرين الأول/أكتوبر-3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق في اجتماعه الخامس

ا م-15/5: خطة العمل الجنسانية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يلاحظ أن المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني يحملان أهمية حيوية للجهود العالمية للتنمية المستدامة، وأن مختلف الاتفاقات الدولية وأدوات السياسة العامة اعترفت بهما، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 219/70، الذي يهيب بالدول الأعضاء أن تكفل مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية مع الرجل في صنع القرار وفي الاقتصاد الرسمي، ويشجع الدول الأعضاء ووكالات منظومة الأمم المتحدة على النهوض بسياسة نشطة وملموسة لإدماج منظور جنساني في جميع سياساتها وبرامجها،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 17/4، المعنون "تعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان وتمكين النساء والفتيات في الإدارة البيئية"، الذي يدعو الدول الأعضاء إلى إعطاء الأولوية لتنفيذ السياسات وخطط العمل الجنسانية الموضوعية في إطار الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي تمثل طرفاً فيها،

1- يرحب بخطة عمل المسائل الجنسانية لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق⁽¹⁾؛

2- يدعو الأطراف إلى الاضطلاع بأنشطة لتنفيذ خطة عمل المسائل الجنسانية خلال فترة السنتين 2024-2025⁽²⁾، وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة ذات الصلة مع الأمانة؛

(1) ترد خطة عمل المسائل الجنسانية لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق في الوثيقة UNEP/MC/COP.5/INF/10 كما أعيد إصدارها لأسبابغنية في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

(2) ترد الأنشطة المقترحة في الفقرة 2 من المرفق الأول للوثيقة UNEP/MC/COP.5/18.

- 3- يدعو أيضاً الأطراف إلى تقديم تعليقات، حسب الاقتضاء، بشأن الأنشطة التي يمكن أن تضطلع بها الأمانة والأطراف وأصحاب المصلحة الآخرون خلال فترة السنتين 2026-2027؛
- 4- يطلب إلى الأمانة الاضطلاع بأنشطة خلال فترة السنتين 2024-2025⁽³⁾، رهناً بتوافر الموارد، لتنفيذ خطة عمل المسائل الجنسانية؛
- 5- يدعو الأطراف إلى أن توفر، في نطاق قدرات كل منها، موارد مالية لدعم تنفيذ الخطة؛
- 6- يطلب إلى الأمانة، في تنفيذ خطة عمل المسائل الجنسانية، أن تواصل، رهناً بتوافر الموارد، التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، ومرفق البيئة العالمية، والشركاء ذوي الصلة الآخرين في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني؛
- 7- يطلب أيضاً إلى الأمانة، رهناً بتوافر الموارد، أن تستعرض تنفيذ خطة عمل المسائل الجنسانية وأن تقترح الأنشطة التي يمكن أن تضطلع بها الأمانة والأطراف وأصحاب المصلحة الآخرون خلال فترة السنتين 2026-2027، حسب الاقتضاء، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس.

(3) ترد الأنشطة المقترحة في الفقرة 1 من المرفق الأول للوثيقة UNEP/MC/COP.5/18.